

قرار رقم (٢٠٧٢) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٦

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمائهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	احمد محمد احمد محمد	٣١٢٣٨	٢٠٢٤/٩/١٣	كيو ان بي الأهلي لتأمينات الحياة	٢٨٨٠٣٠١٢١٠٢٥٣٥
٢	احمد محمد احمد الفتاوى	٢٤٥٩٥	٢٠٢٤/٩/٣	كيو ان بي الأهلي لتأمينات الحياة	٢٧٧٠٣٢١١٢٠٠٤٣٢
٣	مونیکا نجيب وليم نجيب	٤٤٥٥٤	٢٠٢٤/١٠/١٢	كيو ان بي الأهلي لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٣١٧١٣٠٠٠٤٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز